المجلس الوطني التأسيسي

لجنة القضاء العدلي والإداري والمالي والدستوري بلودو في 04 أفريل 2012

إلى عناية السيّد
رئيس المجلس الوطني التأسيسي

* **الموضوع** : اجتماع لجنة القضاء العدلي والإداري والمالي والدستوري يوم 04 أفريل 2012
* **الاجتماع** : عدد 17
* **افتتاح الجلسة: السّاعة:** 09 و50 د

*** الحضور: 22**

* سير أعمال اللجنة:

خصصت الجلسة لاستماع ومناقشة الأستاذين الأزهر القروي الشابي وعبد الرزاق الكيلاني العميدين السابقين للهيئة الوطنية للمحاماة حول نظرتهما وتصورهما للقضاء صلب الدستور. وخلال مداخلته أبرز الأستاذ الأزهر القروي الشابي أهميّة القضاء في استقرار المجتمعات وضرورة دعم استقلاليته عبر منع السلطة التنفيذية بجميع هياكلها من التدخل في شؤونه . واقترح في هذا الشأن تطوير هياكل المجلس الأعلى للقضاء من خلال اعتماد تركيبةثلاثية تتضمّن مجلس التأديب والهيئة العليا لشؤون القضاء والهيئة العليا للقضاة.

أمّا السيّد عبد الرزاق الكيلاني فقد أشار في مداخلته إلى أنّ القانون الأساسي للقضاة قد ساهم في تكريس تبعية القضاة للسلطة التنفيذية عوضا عن ضمان استقلاليتهم تجاهها مما أدّى إلى عدم حيادية القاضي وتحويله إلى آداة لتصفية الحسابات مع الخصوم السياسيين للنظام السابق. وقد شدّد على ضرورة إعادة هيكلة وزارة العدل وإلغاء آليات تدّخلها في القضاء وعلى ضرورة مساءلة القضاة الفاسدين ومحاسبتهم . كما أشار إلى أهميّة التنصيص صلب الدستور على إمكانية الدفع بعدم دستورية القوانين أمام محاكم الحق العام ودورها في ضمان واحترام الحقوق والحريات.

وقد تمحورت مداخلات واستفسارات السادة أعضاء اللجنة حول النقاط التالية:

- أهميّة الصياغة في تحديد محتوى الحقوق والحريات وفي تفادي الانحراف بها من قبل المشرّع أو القاضي في وقت لاحق.
- التصوّر الأمثل لمكانة وتنظيم النيابة العمومية ومؤسسة المكلف العام بنزاعات الدولة.
- تجريم التدخل في القضاء ودوره في ضمان الاستقلال الوظيفي للقضاء.

- آليات تطهير القضاء وإمكانية استخدام الشرعية الثورية لتحقيق ذلك.
- حق القضاة في الإضراب
- التصوّر ألمثل لتركيبة المجلس الأعلى للعدالة وصلاحياته.
- آليات الرقابة على السلطة القضائية في صورة تمتيعها بالاستقلالية.
- ضرورة تطوير مناهج التكوين ومحتوياته وأهميتها في إصلاح القضاء.
- دور القضاء الاستثنائي وخاصة القضاء العسكري وضرورة تقليص صلاحياته.
- كيفية التوفيق بين خصوصيات مختلف أصناف الأقضية صلب المجلس الأعلى للقضاء.
- إمكانية إدماج الصلح والوساطة لمعاضدة القضاء صلب الدستور.

وخلال الدرود أبرز الضيفين أنّ مسألة التطهير ومقاومة الفساد صلب القضاء هي مسألة ملحة غير أنه يجب توفير الضمانات لتفعيل عملية المحاسبة . كما أنّ استقلالية القضاء هي مسألة تتجاوز النصوص والضمانات القانونية وترجع بالأساس إلى شخصية القاضي وسلوكياته.

* **رفع الجلسة** : السّاعة 14 و 11 د

رئيس اللجنة **المقرر**